الفرق بين الفرض والواجب

للشيخ؛ أبي محمد المقدسي

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله
الى الاخ الحبيب ابي محمد المقدسي فك الله اسره
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أخي الحبيب لدي سؤال اصولي اذا تفضلتم بالاجابة عليه والسؤال هو اخي ما الفرق بين الواجب والفرض اريد اجابة مفصلة في هذا الموضوع اذا تكرمتم او الاشارة الى مصدر لكي ارجع له وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع بكم المسلمين وفرج همكم ونفس كربكم وفك اسركم انه سبحانه على كل شيئ قدير.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

* * *

الجواب

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

أخي الفاضل ... حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله

وصلتني رسالتك وصلك الله بحفظه وتوفيقه .. وتسأل فيها عن الفرق بين الواجب والفرض

فاعلم رحمنا الله وإياك أنهما شيء واحد عند جمهور الأصوليين وفرق بينهما علماء الحنفية فقالوا : (إن ما طلب الشارع فعله طلبا حتما إذا كان دليل طلبه قطعيا بأن كان آية قرآنية أو حديثا متواترا فهو الفرض ، وإن كان دليل طلبه ظنيا بأن كان حديثا غير متواتر أو قياسا فهو الواجب) .

فإقامة الصلاة فرض لأنها طلبت طلبا حتما بدليل قطعي هو قوله تعالى : (أقيموا الصلاة)

وقراءة الفاتحة في الصلاة واجبة لأنها طلبت طلبا حتما بدليل ظني عندهم هو قوله صلى الله عليه وسلم : (لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب) .

وتجد هذا مفصلا في كتب أصول الفقه

علمنا الله وإياك ما ينفعنا وجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه

والسلام

أخوك أبو محمد